



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، مراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، منشورات ، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريتانيا	بلدان خارج دول المغرب العربي	الاشتراك سنوي
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ج.ب 50-3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12	سنة	سنة	النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها
2675,00 د.ج	5350,00 د.ج	1090,00 د.ج 2180,00 د.ج	تزداد عليها نفقات الإرسال

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

- بعنوان صندوق الضمان والكفالة المتبادلة في الترقية العقارية :

- رزاق باراك كريم، متصرف،

- بن عبد القادر عبد القادر، مهندس دولة في
الهندسة المدنية،

- لعساكر مصطفى، مهندس معماري.

طبقا للمادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 16-323
المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1438 الموافق 13 ديسمبر
سنة 2016 والمذكور أعلاه، يتعين على الأعوان
المذكورين أعلاه، أداء اليمين لدى المحكمة المختصة
إقليميا.

وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 21 فبراير سنة 2017، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة الوطنية للمدونة الغذائية.

بموجب قرار مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام
1438 الموافق 21 فبراير سنة 2017، تحدد القائمة
الاسمية لأعضاء اللجنة الوطنية للمدونة الغذائية،
تطبيقا لأحكام المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 05-67
المؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1425 الموافق 30 يناير سنة
2005 والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للمدونة
الغذائية وتحديد مهامها وتنظيمها وتحت رئاسة
الوزير المكلف بحماية المستهلك أو مثله، كما يأتي :

- سيد أحمد بعوش، ممثل وزارة الشؤون
الخارجية والتعاون الدولي،

- صبرينة إشو، ممثلة وزارة الفلاحة والتنمية
الريفية والصيد البحري،

- رزيقة قندوزي، ممثلة وزارة الصناعة والمناجم،

- سمية ياسف، ممثلة وزارة الصحة والسكان
وإصلاح المستشفيات،

- نبيل ننصيب، ممثل وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي،

- أميرة غازلي، ممثلة وزارة المالية،

- هجرسي فاضلي، ممثل وزارة الموارد المائية
والبيئة،

- زكي حريز، ممثل الفدرالية الجزائرية
للمستهلكين.

قرار مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 23
فبراير سنة 2017، يجعل منهج إحصاء الوحدات
المشكلة لمستعمرة الضائر و/ أو العفنيات في
الحليب ومنتجات الحليب من طريق تقنية حساب
المستعمرات في 25°م، إجباريا.

إن وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ
في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-25 المؤرخ
في 19 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 18 يناير سنة
2017 والمتضمن تكليف وزير السكن والعمران والمدينة
بمهام وزير التجارة بالنيابة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-39 المؤرخ
في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990
والمعلق برقابة الجودة وقمع الغش، المعدل والمتمم،
لاسيما المادة 19 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453
المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة
2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-465 المؤرخ
في 4 ذي القعدة عام 1426 الموافق 6 ديسمبر سنة 2005
والمعلق بتقييم المطابقة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-328 المؤرخ
في 20 ذي القعدة عام 1434 الموافق 26 سبتمبر سنة 2013
الذي يحدد شروط وكيفيات اعتماد المخابر قصد حماية
المستهلك وقمع الغش،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-172 المؤرخ
في 8 رمضان عام 1436 الموافق 25 يونيو سنة 2015
الذي يحدد الشروط والكيفيات المطبقة في مجال
الخصائص الميكروبيولوجية للمواد الغذائية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 رجب عام 1435
الموافق 28 مايو سنة 2014 الذي يجعل منهج تحضير
العينات والمحلل الأم والتخفيفات العشرية قصد
الفحص الميكروبيولوجي إجباريا،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 19 من المرسوم
التنفيذي رقم 90-39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410

-منتجات الحليب المجمدة (بما فيها المثلجات المعدة للاستهلاك)،

- فلان ومحليات وحليب مخمر والكريمة.

ملاحظة 1 :

لا يطبق هذا المنهج على تحديد عدد كبير من الخمائر العطوبة بالحرارة (في الجبن الطازج). في هذه الحالة، من الأفضل استعمال تقنية الزرع على السطح.

2. مصطلحات وتعريف :

يستعمل لتطبيق هذا المنهج التعريف الآتي :

- **خمائر ومفنيات** : أجسام دقيقة تشكل مستعمرات في وسط انتقائي في 25 °م حسب طريقة العمل المحدد في هذا المنهج.

3. المبدأ :

1.3 يزرع في عمق وسط الزرع الانتقائي المحدد، المصب في علب بيتري :

- كمية مخصصة من عينة التجربة، عندما يكون المنتج المراد فحصه سائلا،

- كمية محددة من المحلول الأم في حالة منتجات أخرى.

تحضير علب أخرى في نفس الشروط، باستعمال تخفيفات عشرية لعينة التجربة أو المحلول الأم.

2.3 تحضين العلب في وسط هوائي في 25 °م لمدة خمسة (5) أيام.

3.3 يحسب عدد الوحدات المشكلة لمستعمرة (و.م.م) الخمائر و / أو العفنيات بالغرام أي بالمليمتري لعينة التجربة بالاعتماد على عدد من المستعمرات المتحصل عليها في علب مختارة من درجات التخفيف التي تسمح بالحصول على نتيجة ممثلة.

4. الخففات :

يجب أن تحضر الخففات طبقا لمناهج التحاليل المحددة في التنظيم المعمول به والمتعلق بتحضير العينات والمحلول الأم والتخفيفات العشرية من أجل الفحص الميكروبيولوجي .

5. أوساط الزرع :

1.5 وسط بمستخلص الخميرة وديكستروز وأكسي تيترا سيكلين وأغار- أغار:

الموافق 30 يناير سنة 1990، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى جعل منهج إحصاء الوحدات المشكلة لمستعمرة الخمائر و/ أو العفنيات في الحليب ومنتجات الحليب عن طريق تقنية حساب المستعمرات في 25 °م، إجباريا.

المادة 2 : من أجل إحصاء الوحدات المشكلة لمستعمرة (و.م.م) الخمائر و/ أو العفنيات في الحليب ومنتجات الحليب عن طريق تقنية حساب المستعمرات في 25 °م، تلزم مخابر قمع الغش و المخابر المعتمدة لهذا الغرض، باستعمال المنهج المبين في الملحق المرفق بهذا القرار.

يجب أن يستعمل هذا المنهج من طرف المخبر عند الأمر بإجراء خبرة.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 23 فبراير سنة 2017.

عبد المجيد تبون

الملحق

منهج إحصاء الوحدات المشكلة لمستعمرة (و.م.م) الخمائر و/ أو العفنيات في الحليب ومنتجات الحليب من طريق تقنية حساب المستعمرات في 25 °م.

1. الهدف ومجال التطبيق :

يحدد هذا المنهج تقنية إحصاء الوحدات المشكلة لمستعمرة (و.م.م) الخمائر و/ أو العفنيات في الحليب ومنتجات الحليب عن طريق تقنية حساب المستعمرات في 25 °م.

يطبق هذا المنهج على المنتجات الآتية :

- الحليب ومنتجات الحليب السائلة،

- الحليب الجاف ومسحوق مصل الحليب غير الحامض ومسحوق مستخرج الزبدة واللاكتوز،

- الأجبان والزبدة والكازيين الحامض والكازيين اللبنى والكازيين - الروبة والكازينات ومسحوق مصل الحليب حامض،

(2.1.5) في درجة حرارة 45° م. مباشرة قبل الاستعمال. يضاف 10 ملل من هذا المحلول إلى 90 ملل من المحلول الأساسي بطريقة معقمة.

2.5 وسط بمستخلص الخميرة، غلوكوز، كلوروفينيكل والأغار - أغار :
1.2.5 التركيب :

مستخلص الخميرة..... 5 غ
غلوكوز (C₆H₁₂O₆)..... 20 غ
كلوروفينيكل (C₁₁H₁₂Cl₂N₂O₅)..... 0,1 غ¹
أغار-أغار..... 12 غ إلى 15 غ²
ماء..... 1000 ملل
1: قصد الحصول على تركيز نهائي 100 ميكروغرام/ ملل من الوسط .
2: حسب القدرة تهلم الأغار-أغار .

2.2.5 التحضير :

تذوّب، إذا اقتضى الأمر، المركبات في الماء مع التسخين.

يعدّل، إذا اقتضى الأمر، العامل الهيدروجيني (pH) بحيث يساوي 6,6 في 25° م بعد التعقيم.

يوزع الوسط الهلامي في حوجلات أو قارورات (8.6) ذات سعة مناسبة .

تعقم بجهاز التعقيم (1.6) في درجة حرارة 121° م ± 1° م لمدة 15 دقيقة.

يمكن أيضا استعمال تحضيرات متوفرة في السوق، جاهزة للاستخدام. يجب اتباع تعليمات المصنّع بدقة.

6. الأجهزة والأدوات الزجاجية :

الأجهزة المتداولة في المختبر الميكروبيولوجي وتلك اللازمة لتحضير العينات للتجربة والتخفيفات لا سيما ما يأتي :

1.6 أجهزة التعقيم بالحرارة الجافة (الفرن) أو بالحرارة الرطبة (جهاز التعقيم).

2.6 جهاز التحضين مضبوط في درجة حرارة 25° م ± 1° م.

1.1.5 الوسط الأساسي :

1.1.1.5 التركيب :

مسحوق مستخلص الخميرة..... 5 غ
غلوكوز (C₆H₁₂O₆)..... 20 غ
أغار-أغار..... 10 غ إلى 15 غ¹
ماء..... 900 ملل
(1) حسب قدرة تهلم الأغار-أغار .

2.1.1.5 التحضير :

تذوّب، إذا اقتضى الأمر، مركبات الوسط الأساسي أو الوسط المجفف مع التسخين.

يعدّل، إذا اقتضى الأمر، العامل الهيدروجيني (pH) بحيث يساوي 6,6 في 25° م بعد التعقيم.

يعقم بجهاز التعقيم (1.6) في درجة حرارة 121° م ± 1° م لمدة 15 دقيقة.

2.1.5 محلول كلورهيديرات أوكسي تيترا سيكلين:

1.2.1.5 التركيب :

محلول كلورهيديرات أوكسي تيترا سيكلين :
(C₂₂H₃₀O₁₁, HCl)..... 50 غ
ماء..... 50 ملل

2.2.1.5 التحضير :

يذوّب كلورهيديرات أوكسي تيترا سيكلين في الماء. يجب أن يحضّر المحلول مباشرة قبل الاستعمال. يعقم هذا المحلول عن طريق الترشيح.

3.1.5 وسط كامل :

1.3.1.5 التركيب :

محلول كلورهيديرات أوكسي تيترا سيكلين..... 10 ملل
وسط أساسي..... 90 ملل

2.3.1.5 التحضير :

يبرد الوسط الأساسي المعقم (1.1.5) في 45° م. يضبط محلول كلورهيديرات أوكسي تيترا سيكلين

- نوع الأجهزة للمجانسة،

- زمن المجانسة،

- المخفف،

- زمن ترسب العناصر الكبيرة،

- زمن الرج أثناء تحضير التخفيفات العشرية.

ملاحظة 4 :

تؤخذ الاحتياطات العادية لعملية التعقيم. يجب ألاّ تجرى العمليات المذكورة في (1.8) و(2.8) مباشرة في ضوء الشمس.

2.8 تحضير عينة التجربة والمحلل الأم والتخفيفات العشرية :

يجري تحضير عينة التجربة والمحلل الأم والتخفيفات العشرية طبقاً لمنهج التحليل المحددة في التنظيم الساري المفعول .

بالنسبة لمدة العمليات المتعلقة بتحضير العينات، يرجع إلى الفقرة (3.6) من منهج التحليل محددة في القرار المؤرخ في 28 رجب عام 1435 الموافق 28 مايو سنة 2014 الذي يجعل منهج تحضير العينات والمحلل الأم والتخفيفات العشرية قصد الفحص الميكروبيولوجي، إجبارياً.

3.8 الزرع والتحفيز :

1.3.8 تؤخذ علبتا بيتري معقمتين (3.6) ينقل 1 ملل بواسطة ماصة معقمة (4.6) من عينة التجربة إلى كل علبة إذا كان المنتج سائلاً، أو 1 ملل من المحلول الأم في حالة المنتجات الأخرى.

2.3.8 تؤخذ علبتا بيتري أخريان معقمتين. ينقل بواسطة ماصة جديدة معقمة 1 ملل من التخفيف ¹⁻¹⁰ في كل علبة في حالة المنتج السائل، أو 1 ملل من التخفيف ²⁻¹⁰ بالنسبة للمنتجات الأخرى.

3.3.8 تعاد، إذا اقتضى الأمر، هذه العملية مع التخفيفات العشرية التي تتبع.

4.3.8 يصب في كل علبة بيتري حوالي 15 ملل من الهلام بالكلورهيديرات أوكسي تيتراسيكلين (chlorhydrate d'oxytétracycline) (1.5) أو هلام بالكلورامفينيكول (chloramphénicol) (2.5) في 45° م، مذوّب مسبقاً ومثبت في حمام مائي (5.6).

3.6 ملب بيتري قطرها يتراوح من 90 مم إلى

100 مم.

4.6 ماصات مدرجة مسدودة بقطن، معيرة لتوزيع

1 ملل $\pm 0,02$ ملل أو 10 ملل $\pm 0,2$ ملل أو 11 ملل $\pm 0,2$ ملل.

5.6 حمام مائي مضبوط في درجة حرارة

$45^\circ \text{ م} \pm 1^\circ \text{ م}$.

6.6 جهاز لصاب المستعمرات يحتوي على نظام

للإضاءة ذي قعر أسود مجهز بعدسة بتكبير X1,5، وعدد رقمي أو ميكانيكي أو إلكتروني.

7.6 جهاز لقياس العامل الهيدروجيني (pH) في

درجة حرارة معدلة ودقة القياس $\pm 0,1$ وحدة العامل الهيدروجيني (pH) في 25° م.

8.6 حجلات أو قارورات الزرع مزودة بغطاء ذي

برغي.

ملاحظة 2 :

يقبل استخدام الأدوات ذات الاستعمال الوحيد وكذا الأدوات الزجاجية معادة الاستعمال بشرط أن تكون لها الخصائص المناسبة.

7. اقتطاع العينات :

يجب أن تكون العينة الموجهة للمخبر ممثلة وغير متلفة أو تغيرت خلال النقل أو التخزين.

يجب إجراء اقتطاع العينات وفقاً للمنهج المحددة في التنظيم الساري المفعول، أو، إذا اقتضى الأمر، وفقاً للمواصفات المعترف بها.

ملاحظة 3 :

في حالة الأجبان الناضجة التي لها قشرة من خمائر أو عفنيات، ويستحسن إزالتها من عينة التحليل. في هذه الحالة الخاصة، يمكن نزع القشرة بواسطة مشرط أو سكين معقم قبل إجراء عمليات الاقتطاع.

8. طريقة العمل :

1.8 موميّات :

العوامل المؤثرة على الثقة هي كالاتي :

9. التعبير من النتائج :

1.9 تؤخذ بعين الاعتبار الإحصاءات انطلاقاً من العلب التي تحتوي على 10 إلى 150 مستعمرة على الأقصى .

يحسب العدد N من وحدات مشكلة لمستعمرة (و.م.م) الخمائر و/ أو العفنيات بالغرام أو بالملييلتر من المنتج بواسطة المعادلة الآتية :

$$N = \frac{\sum C}{V(n_1 + 0,1n_2) d}$$

حيث :

$\sum C$: هو مجموع المستعمرات التي تم إحصاؤها في العلب المحتفظ بها.

V : هو حجم الإينوكيلوم بالملييلتر.

n_1 : هو عدد العلب المحتفظ بها، حيث تكون المستعمرات فيها بين 10 و 150 عند التخفيف الأول.

n_2 : هو عدد العلب المحتفظ بها حيث يكون عدد المستعمرات فيها بين 10 و 150 عند التخفيف الثاني.

d : عامل التخفيف الموافق للتخفيف الأول.

إذا كان هناك أكثر من تخفيفين محتفظ بهما يعطيان نتيجة بين 10 و 150 مستعمرة، يمكن تغيير المعادلة مع الأخذ بعين الاعتبار التخفيف الموالي بالنسبة لثلاثة تخفيفات، تكون المعادلة كالآتي :

$$N = \frac{\sum C}{V(n_1 + 0,1n_2 + 0,01n_3) d}$$

حيث :

n_3 : هو عدد العلب المحتفظ بها، حيث يكون عدد المستعمرات فيها بين 10 و 150 عند التخفيف الثالث.

تقرب النتيجة المتحصل عليها برقمين ممثليين. عندما يكون العدد المراد تقريبه هو العدد 5 دون أرقام ممثلة أخرى، تقرب النتيجة، بحيث يكون الرقم الموضوع مباشرة من اليسار زوجياً. مثلاً العدد 28500 يقرب إلى العدد 28000 والعدد 11500 يقرب إلى 12000.

يؤخذ كنتيجة عدد (و.م.م) الخمائر و/ أو العفنيات بالملييلتر أو بالغرام من المنتج، ويعبر عنها بعدد يتراوح بين 1 و 9,9 مضروب في 10^x ، حيث x هي القوة المناسبة للعدد 10.

5.3.8 يخلط بعناية الإينوكيلوم (Inoculum) بوسط الزرع ويترك ليتجمد مع وضع علب بيتري على مساحة باردة وأفقية.

6.3.8 يجب ألا تتجاوز المدة بين تحضير التخفيف الأول وخليط الإينوكيلوم (Inoculum) بوسط الزرع، 15 دقيقة.

7.3.8 يحضر عدد كاف من العلب الشاهدة للتحقق من عملية التعقيم.

8.3.8 بعد قلب علب بيتري المحضرة مسبقاً (5.3.8)، توضع في جهاز التحضين (2.6) مضبوط في 25° م لمدة 5 أيام.

ينصح باتخاذ كل الاحتياطات اللازمة لتجنب خطر اجتياح الخمائر والعفنيات، مثل :

- وضع الغطاء على كل علبة زرع بعد التجمد،
- أو إضافة قطرة من الغليسروول على ورق - غشاء في غطاء العلبة.

9.3.8 لا ترص أكثر من ست علب فوق بعضها البعض، كما يجب ألا تلامس جدران جهاز التحضين والقسم العلوي منه.

4.8 التفسير :

1.4.8 تحسب المستعمرات في كل علبة باستثناء المستعمرات البكتيرية المحتمل نموها. يميز، إذا اقتضى الأمر، بين مستعمرات الخمائر ومستعمرات العفنيات بالاعتماد على الخصائص المرفولوجية (5.8).

2.4.8 لا يحتفظ إلا بالعلب التي تحتوي من 10 إلى 150 مستعمرة كحد أقصى. إذا اجتاحت العفنيات أقسام من العلب أو، إذا صعب حساب المستعمرات الأكثر عزلة، تحسب المستعمرات في العلب ذات التخفيف الموالي الأكثر ارتفاعاً حتى ولو كان عدد المستعمرات أصغر من 10. في هذه الحالة الأخيرة، تجرى العملية كما هو مبين في (2.9).

5.8 التأكد :

يجب البحث عن هوية المستعمرات التي لها حجم على شكل دبوس أو مشكوك فيها عن طريق الفحص المجهرى.

التأكد من العدد n للمستعمرات حيث يمثل العدد n المستعمرات التي تم إحصاؤها عن طريق الفحص المجهرى.

- أقل من 10 (و.م.م) الخمائر أو العفنيات بالميليلتر (منتجات سائلة)،

- أقل من 1/d×10 (و.م.م) و/أو الخمائر والعفنيات بالغرام (منتجات أخرى)، حيث d هو عامل التخفيف الموافق للتخفيف الأول.

3.9 إذا لم توجد إلا الإحصاءات الأكبر من 150، يحسب عدد تقديري انطلاقا من العلب التي يكون فيها عدد المستعمرات قريبا من 150 ويضرب بعكس القيمة الموافقة للتخفيف الأكثر ارتفاعا، يعبر عن هذه النتيجة " بعدد تقديري من (و.م.م) الخمائر و / أو العفنيات بالغرام أو بالميليلتر من المنتج " .

10. التكرارية :

يجب ألا يتجاوز الفرق المطلق بين نتيجتي التجربة فرديتين مستقلتين متحصل عليهما عن طريق نفس المنهج، على نفس المادة الخاضعة للتجربة، في نفس المخبر، من طرف نفس المحلل مع استعمال نفس الأجهزة وفي مجال زمني قصير، 30% من النتيجة الأدنى في أكثر من 5% من الحالات.

مثال : أعطى إحصاء وحدات مشكلة لمستعمرات (و.م.م) الخمائر و/أو العفنيات (تم تحضين علبتي بيتري لكل تخفيف)، النتائج الآتية :

- عند التخفيف الأول المحتفظ به (10⁻²)، 83 و 97 مستعمرة،

- عند التخفيف الثاني المحتفظ به (10⁻³)، 33 و 28 مستعمرة،

$$N = \frac{\sum C}{V(n_1 + 0,1n_2) d}$$

$$= \frac{83+97+33+28}{1[2 + (0,1 \times 2)]10^{-2}} = \frac{241}{0,022} = 10954$$

تقرب النتيجة كما هو محدد في (1.9)، بحيث نتحصل على 11000 أو 1,1×10⁴ وحدة مشكلة لمستعمرات الخمائر والعفنيات بالغرام أو بالميليلتر من المنتج.

2.9 إذا كانت علبتا بيتري الموافقتان لعينة التجربة (منتجات سائلة) أو للمحلول الأم (منتجات أخرى) تحتويان على أقل من 10 مستعمرات، يعبر عن النتائج كما يأتي :